



رقم و تاريخ المعاملة

_____	_____
_____	_____
_____	_____

طلب ترخيص بالهدم

السيد المهندس / رئيس جهاز

تحية طيبة .. وبعد ،،،

يرجى من سعادتكم التصريح بأعمال

الخاص بالمبنى المقام على القطعة رقم () تقسيم () مجاورة رقم () منطقه () والمخصص باسم /

وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية والقرارات المنفذة له ومستعد لدفع الرسوم المطلوبة

ومستعد لسداد كافة الرسوم المقررة لذلك ،،،،،

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

مقدمة لسعادتكم

الاسم /

التوقيع /

رقم البطاقة /

العنوان /

رقم التليفون /

المستندات :

- تقرير فني هندي من مهندس نقابي مدني أو عمارة مشتعلة على الأسلوب الفني الذي سيتبع في تنفيذ أعمال الهدم والأسلوب المتبعة في تأمين سلامة المبني المجاورة .
- رسم كروكي للموقع مبيناً عليه المبني المطلوب هدمه وأسماء الشوارع والمبني المجاورة معتمداً من مهندس نقابي مدني أو عمارة .
- صورة من رخصة البناء .
- صورة من محضر الاستلام .
- صورة من بطاقة الرقم القومي .
- عقد مقاولة مع أحد المقاولين مسجلين بالاتحاد المصري لمقاولى التشييد والبناء .
- شهادة إشراف (سارية طوال فترة التنفيذ) .
- عقد مسجل يثبت ملكية الطالب لملكية المبني المطلوب هدمه .
- تقديم شهادة من مأمورية الشهر العقاري تفيد عدم وجود رهونات على العقار أو خلافه .
- كشف من مأمورية الضرائب العقارية التابع لها المبني المطلوب هدمه يفيد عدم وجود مستأجرين بالمبني مع تقديم إقرار من المالك موثق من الشهر العقاري يفيد ذلك .
- أصل الرخصة والرسومات - أو مذكرة فقد .



رخصة هدم رسوم الخدمة

قيمة الرسوم بالجنيه

رسوم استصدار ترخيص هدم للمنشآت والمباني الغير أليه
للسقوط طبقاً للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦

١ - رسم معاينة بحد أقصى ٨٠٠ جنيه طبقاً لما يلى :

قيمة الرسم	اجمالي مسطحات المباني
١٠٠ جنيه	٢م٤٠٠
٢٠٠ جنيه	٢م٦٠٠ : ٢م٤٠٠
٤٠٠ جنيه	٢م٦٠٠ : ٢م٤٠٠
٦٠٠ جنيه	٢م٩٠٠ : ٢م٦٠٠
٨٠٠ جنيه	٢م١٥٠٠ : ٢م١٠٠٠

٢ - رسم الإصدار بمبلغ ٢٠٠ جنيه

رسوم استصدار ترخيص هدم للمنشآت والمباني الأليه
للسقوط طبقاً للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ خلال العام الذي
يبدأ من تاريخ ٢٠١٥/٤/١٢ وينتهي في تاريخ
: ٢٠١٦/٤/١١

١ - رسم بواقع ٣٠٠ جنيه لكل دور بما لا يتجاوز ١١٥٩,٢٧ جنيه لكل رسم اصدار ويزاد هذا الحد الاقصى سنوياً بواقع ٣% بدءاً من تاريخ ٢٠١٦ / ٤ / ١٢

٢ - تامين ٢% (اثنان من مائة في المائة) من قيمة الأعمال المطلوب الترخيص بها تحسب طبقاً لقيمة المتوسطة لتكلفة إنشاء المتر المسطح من المباني الواردة بالقرار الوزاري رقم ٤١٥ لسنة ٢٠٠٩